

نية القضاء والنفل | | د. سامي الواكد .

سامي بن صالح الواكد

بالنسبة للنية. يقول قائل يقول قائل مثلاً جاءنا يوم عاشوراء وجاء يوم عرفة وجاءت التسعة من ذي الحجة. وأنا علي قضاء من

رمضان. هل لي ان انوي عاشوراء نفلاً وقوعاً - [00:00:00](#)

وكذلك عرفة وكذلك التسعة ركزوا اذا اردت ان تنويها قضاء فقط فانه يثبت لك الاجران اجر القضاء والنفل وتبرأ الذمة من القضاء اذا

نويتها قضاء فقط ثانياً اذا نويتها نفلاً - [00:00:19](#)

اعني اليوم عرفة او يوم عاشوراء او التسعة من ذي الحجة طيب نويتها نفلاً فقط ايضاً يثبت لك اجر النافلة يثبت لك اجر النافلة فقط

يثبت لك اجر النافلة فقط - [00:00:43](#)

اما اذا شركت بينهما فهذه على خلاف بين اهل العلم الصحيح ان هذا لا يثبت له القضاء. ولا تبرأ الذمة من القضاء. لابد ان ينوي

الواجب ويفرد الواجب بالنية ما يكفي انك تدخل الواجب وتدخل معه نية اخرى - [00:01:01](#)

نية النفل والتطوع. هي اصح قولي العلماء - [00:01:25](#)